

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

جاناب مشراء المعاهد والمدارس الفنية الخاصة

7/11/20

لما كان عدد من المعاهد والمدارس الفنية الخاصة قد تقدم بطلب موافقة استثنائية للتدريس للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١، ولما كانت المديرية العامة للتعليم المهني والتقني قد خاطبت وزير التربية والتعليم العالي عبر عدة كتب، وآخر كتاب رقم ٦/١٢٢٠ تاريخ ٦/١٢٢٠، للبت بموضوع الموافقة الاستثنائية بالإيجاب بالموضوع ولم يرد حتى تاريخه أي جواب، مع الإشارة الى ان المديرية قد اقترحت في كتابها الاخير الموافقة على اعطاء "الموافقة الاستثنائية للتدريس للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١" وذلك حفاظاً على مصلحة الطلاب وكون ان المعاهد والمدارس الفنية الخاصة المعنية بالموضوع قد التزمت بتجهيز كافة المستندات والخطوات القانونية اللازمة ولكن التأخير مرده الى عدم صدور المراسيم ذات الصلة من مجلس الوزراء، ولما كانت المديرية العامة للتعليم المهني والتقني لا يمكنها في الحالة الحاضرة دراسة تلك اللوائح الاسمية.

نبلعكم بأننا قد ارسنا كافة تلك اللوائح الاسمية العائدة للمعاهد والمدارس الفنية الخاصة التي لم تستحصل حتى تاريخه على الموافقة الاستثنائية للتدريس للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ الى وزير التربية والتعليم العالي وذلك بموجب الكتاب رقم ٦/١٨٨٦ تاريخ ٨/نيسان/٢٠٢١ وبالتالي لم تعد المديرية العامة للتعليم المهني والتقني، ومنذ تاريخه، الجهة المعنية بتلك اللوائح الاسمية.

ان المديرية العامة للتعليم المهني والتقني اذ تؤكد انها ستكون دائماً مستعدة للسير بكافة الخطوات التي تحفظ حقوق المعاهد والمدارس الفنية الخاصة ومصلحة الطلاب المسجلين فيها شرط استيفاء كافة الشروط القانونية المطلوبة.

للتفضل بأخذ العلم %

الدكوانه في :
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنسلاي بزي

